بسم الله الرحمن الرحيم

****

**الرقــم : 10/4/**

**التاريـخ : / /1440 هـ**

**الموافـق: / / 2019م**

**تعميم الى البنوك العاملة في المملكة**

**تحية طيبة وبعد,,**

 لاحقاً لتعميمنا رقم (10/2/4/9592) تاريخ 14/8/2011، فقد أعلمتنا وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب عن قيام بعض البنوك العاملة في المملكة بإخطار الوحدة عن حالات تزوير أو اختلاس أو سرقة أو احتيال يتعرض لها البنك المبّلغ دون وجود متحصلات مالية ناتجة عن هذه الجرائم، والتي تعتبر محلاً لجريمة غسل الأموال أو تمويل الارهاب.

وعليه، أوكد على ضرورة الطلب من مدراء الاخطار لديكم بإخطار الوحدة عن الجرائم فقط في حال نشأ عنها متحصلات مالية قد تكون محلاً لجريمة غسل الاموال أو تمويل الارهاب، مع ضرورة الالتزام بمضمون التعاميم الصادرة عن البنك المركزي الأردني بخصوص الحالات أعلاه.

**وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،**

##  المحــافــظ

## د. زيــاد فريــز

* وليد- تعاميم 6/2/2019 – حالات الاحتيال والتزوير والاختلاس التي ترد الى الوحدة